

2026/01/28

من وزيرة المالية  
إلى

N° 64

**الموضوع:** حول النظام الجبائي لعملية التفويت في أرض فلاحية مسجلة ضمن الأصول  
**المرجع:** مکتوبکم الوارد بتاريخ 28 أكتوبر 2025

" لقد ذكرتم بمقتضى مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شرکتکم " وهي شركة فلاحية تعتزم التفويت في أرض فلاحية غير مبنية تمتلكها منذ سنة 2004 ومسجلة بالمحاسبة ضمن الأصول، مبینین أن شرکتکم لم تمارس فعليا أي نشاط ولم تقم بأي عمليات استغلال فلاحی. فطلبتم معرفة هل تخضع القيمة الزائدة المحققة من عملية التفويت في الأرض الفلاحية للضريبة على الشركات.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن المداخيل والأرباح الاستثنائية المرتبطة بالنشاط الأصلي للمؤسسات المنصوص عليها بالفقرة I مكرّر من الفصل II من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات تخضع لنفس النظام الجبائي المطبق على المداخيل والأرباح المتأتية من الاستغلال وحسب نفس الشروط. ويتعلق الأمر خاصة بالقيمة الزائدة المتأتية من عمليات التفويت في عناصر الأصول الثابتة المخصصة للنشاط الأصلي للمؤسسات باستثناء العقارات المبنية والعقارات غير المبنية والأصول التجارية.

بالتالي وفي الحالة الخاصة بالقيمة الزائدة التي ستحققها شرکتکم من التفويت في أرض فلاحية، فهي تعتبر مداخيل استثنائية لا تشملها أحكام الفقرة I مكرّر من الفصل II المذكور أعلاه وتؤخذ بالتالي بعين الاعتبار لضبط النتيجة الجبائية الصافية الخاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 20% وذلك بصرف النظر عن انتفاع شرکتکم بنظام جبائي تفضلي بعنوان الأرباح المتأتية من الاستغلال.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام  
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

الوزير العام  
للإقتصاد والمشاريع الجبائية  
يحيى الحسني

موقع الويب :  
Site web

www.impots.finances.gov.tn

الفاكس :  
Fax  
71.790.550

الهاتف :  
Tél

71.784.700 / 71.790.504

71 شارع الطيب المهيري 1002 تونس البقيدير  
Adresse : 71 Avenue Taieb Mhiri 1002 Tunis Belvédère